

26 فيفري 2025

من وزيرة المالية
إلى

221

الموضوع: حول تسجيل عقدي بيع مؤرخين في 12 سبتمبر 1986
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 24 جانفي 2025

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه إجراء تسجيل عقدي البيع المؤرخين في 12 سبتمبر 1986 والمبرمان بين السيد والسيد من جهة وبين السيدة والسيد من جهة أخرى ، وذكرتم أنّ السيد قابض المالية رفض إجراء تسجيلهما لعدم تعريف المشتري بإمضائه ، أتشرّف بإعلامكم بأنّ عدم تعريف المشتري بإمضائه صلب العقدين لا يمثل عائقاً أمام القيام بإجراء تسجيلهما.

هذا ويخضع العقدان موضوع الاستشارة لاستخلاص المعاليم التالية:

- 5% بعنوان معلوم التسجيل المستوجب على البيوعات العقارية المنصوص عليه بالعدد 1 من الفصل 20 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي،
 - معلوم الطابع الجبائي المحدد بـ 5 دنانير عن كلّ ورقة من كلّ نسخة من العقد،
 - معلوم انجرار الملكية المحدد بـ 3% باعتبار عدم تضمّن العقدين مراجع تسجيل آخر نقل بالوفاة.
 - خطايا التأخير المستوجبة.
- وتقبّلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
لدراسات و التشريع الجبائي
يحيى الشكلاحي